

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

التمن ٤ جنيهاً

السنة الثالثة والستون	الصادر في ١٧ ذى القعدة سنة ١٤٤١ هـ الموافق (٨ يولية سنة ٢٠٢٠ م)	العدد ٢٧ مكرر (د)
--------------------------	--	----------------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة	قرارات الهيئة الوطنية للانتخابات
٣	قرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٠ المكمل للقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ في انتخابات مجلس الشيوخ
٥	قرار رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل ومهام لجان متابعة سير الانتخابات وتلقى طلبات الترشح في انتخابات مجلس الشيوخ
٩	قرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجان فحص طلبات الترشح لمجلس الشيوخ والبت فيها وإعلان أسماء المترشحين بنظامى الفردى والقوائم فى انتخابات مجلس الشيوخ
	قرار رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات
١١	قرار رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٠ بتحديد المحاكم المختصة بتلقى طلبات الترشح لانتخابات مجلس الشيوخ



هيئة
الانتخابات
القومية
مصر

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٦ لسنة ٢٠٢٠

المكمل للقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠

في انتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الزمني

والإجرائي لتلك الانتخابات ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بفتح باب الترشح

ومواعيده وإجراءاته في انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن توقيع الكشف

الطبي على طالبي الترشح في انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى كتاب وزارة الصحة والسكان رقم (٨٨٨٧) المؤرخ ٢٠٢٠/٧/٤ بشأن تحديد

المستشفيات والمعامل المركزية التي يتم فيها الفحص ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٧ .

قرار:

(المادة الاولى)

على طالبى الترشح لعضوية مجلس الشيوخ للنظاميين الفردى والقوائم تقديم تقرير طبي رفق طلب الترشح متضمن نتيجة الكشف الطبى عليهم وإجراء التحاليل اللازمة لبيان خلوهم من الأمراض الذهنية والنفسية بالقدر الذى يكفى لأداء واجبات العضوية ، وأنه ليس من متعاطى المخدرات والمسكرات وذلك بالمستشفيات والمعامل المبينة بالكشوف المرفقة بقرار الهيئة رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢٠

(المادة الثانية)

يلتزم طالبى الترشح لعضوية مجلس الشيوخ للنظاميين الفردى والقائمة بتقديم إقرار رفق طلب الترشح بعدم صدور أحكام ضدهم على النحو الوارد بالنموذج المرفق بقرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٨

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض

الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٠

بتشكيل ومهام لجان متابعة سير الانتخابات وتلقى طلبات الترشح

في انتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢٠ بدعوة الناخبين لانتخاب

أعضاء مجلس الشيوخ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الزمني

والإجرائي لانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بفتح باب الترشح

ومواعيده وإجراءاته في انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى والمجالس الخاصة والعليا للجهات

والهيئات القضائية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة

بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ .

قرر:

(المادة الأولى)

تُشكل لجان لمتابعة سير العملية الانتخابية لمجلس الشيوخ وكذا تلقى طلبات الترشح برئاسة رؤساء المحاكم الابتدائية المختصة وعضوية السادة القضاة والمستشارين أعضاء الجهات والهيئات القضائية ، وذلك طبقاً للكشوف المرفقة .
وفي حالة وجود مانع يحول دون مباشرة رئيس المحكمة الابتدائية - رئيس اللجنة - لعمله يحل محله مساعده .

(المادة الثانية)

تتولى اللجان المشار إليها بالمادة الأولى المهام التالية :

أولاً - مرحلة تلقى طلبات الترشح وإحالتها للجنة الفحص :

١ - تتلقى اللجنة طلبات الترشح خلال الفترة المحددة لذلك قانوناً وتتأكد من استيفاء المستندات اللازمة ، وتسلمها للجان فحص طلبات الترشح وفقاً لقرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بشأن فتح باب الترشح وإجراءاته .
٢ - إخطار الهيئة الوطنية للانتخابات بكشفى أسماء المترشحين المقبولين بنظامى الفردى والقوائم عند عرضها وكذا بعد انتهاء فترة الفصل فى الطعون المقدمة أمام محكمة القضاء الإدارى (إن وجدت) .

ثانياً - مرحلة الإعداد والتجهيز للانتخابات حتى يوم الإقتراع :

١ - التنسيق مع الأجهزة الإدارية والأمنية المختصة بكل محافظة للتأكد من صلاحية المراكز الانتخابية ، ومقار اللجان الفرعية واللجان العامة ولجان الحفظ وتجهيزها بما يلزم لراحة الناخبين ورؤساء وأعضاء اللجان ومندوبى ووكلاء المرشحين وممثلى منظمات المجتمع المدنى ووسائل الإعلام المصرح لهم بمتابعة الانتخابات .
٢ - التنسيق مع الأجهزة الأمنية المختصة بكل محافظة للتأكد من وضع خطط التأمين اللازمة .

- ٣ - التنسيق مع مديريات الأمن للتأكد من توافر مستلزمات العملية الانتخابية من صناديق شفافة وأقفال بلاستيكية وكبائن الاقتراع وخلافه .
 - ٤ - تلقي البيانات والإخطارات الخاصة بالدعاية الانتخابية من المترشحين والقوائم وإحالتها للجان المشكلة لمتابعة ومراجعة تطبيق ضوابط الدعاية الانتخابية ومراقبة حساباتها وأوجه الإنفاق فيها والتي تقوم بدورها بإبلاغ الهيئة الوطنية للانتخابات .
 - ٥ - استلام أوراق العملية الانتخابية (محاضر الإجراءات - بطاقات إبداء الرأى - محاضر الفرز وإعلان النتائج - التعليمات المنظمة لعمل تلك اللجان وغيرها) وتسليمها لرؤساء اللجان الفرعية والعامه ولجان الحفظ فى الموعد المحدد قبل عملية الاقتراع .
 - ٦ - اتخاذ ما يلزم من إجراءات لإقامة أعضاء اللجان العامة واللجان الفرعية ولجان الحفظ وتدريب أمورهم المعيشية .
 - ٧ - متابعة حضور الأمناء الأصليين والاحتياطيين باللجان الفرعية والعامه والحفظ .
- ثالثاً - مرحلة يومى الاقتراع والفرز وإعلان النتائج :**
- ١- استمرار التواصل على مدار اليوم بجميع رؤساء اللجان الفرعية ورئيس كل لجنة عامة ومعاونتهم فى التعامل مع كافة المشاكل والعقبات التى تعوق سير العملية الانتخابية .
 - ٢ - التأكد من انتظام العمل بمقار اللجان الفرعية واللجان العامة خلال العملية الانتخابية وخلال فترة الراحة وسلامة إجراءات غلق المقار فى نهاية اليوم الأول للاقتراع .
 - ٣ - التأكد من انتظام الخدمات الأمنية المعينة لحراسة المراكز الانتخابية عقب انتهاء اليوم الأول للاقتراع .
 - ٤ - التأكد من فتح مقار اللجان الفرعية ببداية اليوم الثانى للاقتراع وانتظام العمل بها .
 - ٥ - التواصل مع رؤساء اللجان الفرعية للتأكد من نقل كافة أوراق العملية الانتخابية إلى اللجان العامة .
 - ٦ - وضع خطة مرور على اللجان الفرعية على مدار يومى الاقتراع .

رابعاً - مرحلة ما بعد انتهاء عملية الاقتراع والفرز :

- ١ - التنسيق مع مديريات الأمن للتأكد من استردادها لكافة مستلزمات العملية الانتخابية المستخدمة والفارغة .
- ٢ - استلام كافة أوراق العملية الانتخابية من رؤساء اللجان العامة ولجان الحفظ والتأكد من شمولها لبطاقات إبداء الرأى المستخدمة وغير المستخدمة ومحاضر الإجراءات .
- ٣ - تسليم كافة أوراق العملية الانتخابية إلى الهيئة ومقر الحفظ الخاص بها .

(المادة الثالثة)

يتولى رئيس كل لجنة إعداد تقرير شامل عن كل مرحلة من المراحل السابق بيانها وإخطار الهيئة بها .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٨

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض



الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٠

بتشكيل لجان فحص طلبات الترشح لمجلس الشيوخ والبت فيها

واعلان أسماء المترشحين بنظامى الفردى والقوائم فى انتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢٠ بدعوة الناخبين

لانتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الزمنى

والإجرائى لانتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بفتح باب الترشح

ومواعيده وإجراءاته فى انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى ؛

وعلى كتاب وزارة الداخلية رقم (٨١٤٧) بتاريخ ٦/٧/٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل ومهام لجان

متابعة سير الانتخابات وتلقى طلبات الترشح فى انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة

بتاريخ ٧/٧/٢٠٢٠ .

قرار:

(المادة الاولى)

تشكل لجان فحص طلبات الترشح والبت فى صفات المترشحين لانتخابات مجلس الشيوخ برئاسة قاض بدرجة رئيس محكمة (أ) وعضوية قاضيين من المحكمة الابتدائية المختصة وممثل لوزارة الداخلية يتولى الأمانة الفنية للجنة ، وذلك طبقاً للكشف المرفق . وتتولى هذه اللجان فحص طلبات الترشح والبت فى صفات المترشحين من واقع المستندات المقدمة طبقاً لحكم المادة (١١) من قانون مجلس الشيوخ رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ، وإعداد كشوف المترشحين والقوائم المقبولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٨

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض



الهيئة الوطنية للانتخابات

قرار رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٠

بتحديد احكام المختصة بتلقى طلبات الترشح

لانتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ فى شأن الهيئة الوطنية للانتخابات المعدل

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون مجلس الشيوخ الصادر بالقانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الجدول الزمنى

والإجرائى لتلك الانتخابات ؛

وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠ بفتح باب الترشح

ومواعيده وإجراءاته فى انتخابات مجلس الشيوخ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٧ .

قرر :

(المادة الاولى)

تتولى لجان متابعة سير العملية الانتخابية بالمحاكم الابتدائية الواردة بالكشوف

المرفقة تلقى طلبات الترشح فى النظام الفردى .

(المادة الثانية)

تختص لجان متابعة سير العملية الانتخابية بالمحاكم الابتدائية التالية بتلقى طلبات

الترشح فى نظام القوائم على النحو التالى :

الدائرة الأولى - قطاع القاهرة وجنوب ووسط الدلتا ومقرها مديرية أمن القاهرة :

إلى لجنة تلقى طلبات الترشح بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية .

الدائرة الثانية - قطاع شمال ووسط وجنوب الصعيد ومقرها مديرية أمن الجيزة :

إلى لجنة تلقى الطلبات بمحكمة جنوب الجيزة الابتدائية .

الدائرة الثالثة - قطاع شرق الدلتا ومقرها مديرية أمن الشرقية :

إلى لجنة تلقى طلبات الترشح بمحكمة جنوب الزقازيق الابتدائية .

الدائرة الرابعة - قطاع غرب الدلتا ومقرها مديرية أمن الإسكندرية :

إلى لجنة تلقى طلبات الترشح بمحكمة شرق الإسكندرية الابتدائية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى المدير التنفيذى للهيئة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٨

رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات

القاضى / لاشين إبراهيم

نائب رئيس محكمة النقض

أسماء المحاكم الابتدائية
المختصة بكل محافظة لتلقى طلبات الترشح فى النظام الفردى
لانتخابات مجلس الشيوخ

م	المحافظة	اسم المحكمة
١	القاهرة	محكمة جنوب القاهرة الابتدائية
٢	القليوبية	محكمة شمال بنها الابتدائية
٣	الدقهلية	محكمة جنوب المنصورة الابتدائية
٤	المنوفية	محكمة شبين الكوم الابتدائية
٥	الغربية	محكمة غرب طنطا الابتدائية
٦	كفر الشيخ	محكمة كفر الشيخ الابتدائية
٧	الجيزة	محكمة جنوب الجيزة الابتدائية
٨	الفيوم	محكمة الفيوم الابتدائية
٩	بنى سويف	محكمة بنى سويف الابتدائية
١٠	المنيا	محكمة المنيا الابتدائية
١١	أسيوط	محكمة شمال أسيوط الابتدائية
١٢	الوادى الجديد	محكمة الوادى الجديد الابتدائية
١٣	سوهاج	محكمة سوهاج الابتدائية
١٤	قنا	محكمة قنا الابتدائية
١٥	الأقصر	محكمة الأقصر الابتدائية
١٦	أسوان	محكمة أسوان الابتدائية
١٧	البحر الأحمر	محكمة البحر الأحمر الابتدائية

٢	المحافظة	اسم المحكمة
١٨	الشرقية	محكمة جنوب الزقازيق الابتدائية
١٩	دمياط	محكمة دمياط الابتدائية
٢٠	بورسعيد	محكمة بورسعيد الابتدائية
٢١	الإسماعيلية	محكمة الإسماعيلية الابتدائية
٢٢	السويس	محكمة السويس الابتدائية
٢٣	شمال سيناء	محكمة شمال سيناء الابتدائية
٢٤	جنوب سيناء	محكمة جنوب سيناء الابتدائية
٢٥	الإسكندرية	محكمة شرق الإسكندرية الابتدائية
٢٦	البحيرة	محكمة شمال دمنهور الابتدائية
٢٧	مطروح	محكمة مطروح الابتدائية

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٧/٨ - ٢٠٢٠/٢٥٠٣٥

